



«تصوير : صالح محمد»

■ امتعاض نيابي من رفع الجلسة



■ الغائب يرفع الجلسة بعد اعتذار الحكومة عن الحضور

و «كتلة الـ 31 نائباً» ترفع الأحداث إلى الأمير لاتخاذ ما يراه سموه في هذا الشأن

جلسات المجلس رفعت 30 مرة بسبب عدم وجود الحكومة في عهد عدة رؤساء بالفصول التشريعية السابقة

لن أكون أول رئيس يعقد الجلسة دون حضور وزاري بتاريخ البرلمان فهذا لا يجوز

القانون المقترح هو لرقابة القرارات الصادرة من السلطة التنفيذية في سحب أو إفقاد الجنسية وأستغرب أن يكون هناك تجاوز تجاه ذلك

بذريعة ما يسمى بتأجيل الاستجوابات المزمع تقديمها، تم التمادي مجدداً بتعطيل حق الأمة في التشريع فيكون بذلك قد ساهم واقعياً بإلغاء كل صلاحيات مجلس الأمة. وتابع البيان: إن هذا المسلك الخطير المتعمد والذي تمثل بامتناع رئيس الحكومة عن حضور جلسة استكملت عناصر وجودها وفي موضوع يتعلق بأهم عناصر الهوية الوطنية وحمايتها إدارياً باتصال الأمر بمفاهيم المواطنة والانتماء. وحتى يتوقف استخدام الهوية الوطنية أداة للابتزاز والتهديد الذي لا يتفق مع قداستها وقيمتها في نفوس الأفراد، وحيث إن هذه الأعمال قد وقعت تحت نظر الأمة وبالمخالفة لكل الأطر الدستورية والسياسية الواقعية المعتمدة، وهو ما يعني اتفاق الرئيس على منع الأمة من أدوارها في الرقابة والتشريع، وهو ما يمثل اعتداء مباشراً على حقوق الشعب وسلطاته. لذا، فإننا لا نجد مخرجاً إلا برفع الأمر لسمو أمير البلاد لاتخاذ ما يراه في هذا الشأن.»



■ مشاورات

يكون مقبلاً لأحد. وقال أن مؤامرة رفع الجلسة يجب أن يحاسب عليها كل من شارك في إحسان الشعب سواء رئيساً للمجلس أو رئيساً للوزراء ومن سايرهم أو عاونهم في هذا النهج في أي موقع يكون وصدر بيان عن «كتلة الـ 31 نائباً» رفعت فيه ما حدث من تعطيل حق الأمة في التشريع إلى الأمير لاتخاذ ما يراه في هذا الشأن. وجاء في البيان ما يلي: «بعد أن أغلقت أبواب التعامل الدستوري الصحيح، وبعد قيام رئيس مجلس الأمة برفع جلسة 2021/6/3 مكتملة النصاب وعلى نحو يمنع الأمة من ممارسة أدوارها المنوطة بهار رقابة وتشريعاً، وذلك بعد الاعتداء الأول

وأضاف أن التخلي عن الحضور في موضوع كهذا ليس له إلا معنى واحداً وفي جميع الأحوال وتابع أن وضوح المسألة يغني عن الشرح. وأضاف بعد هذه المهزلة العلنية يستحيل على الأمة القبول بهذه الحكومة والرئيسين بإهانة الشعب أمر لا يفترض القبول به احتراماً للأمة و دستورها والأمير لسمو الأمير لتصبح مسار يستحيل دستورياً وواقعياً أن

تجريم التعامل ووقفت الحكومة واعترضت وعاد القانون إلى اللجان. متسائلاً: «فماذا تغير اليوم؟! ..حكومة تكذب على شعبها وعذرنا أقبح من ذنبها. من ناحيته أكد النائب الدكتور عبيد الوسمي أن الجلسة الخاصة المقررة اليوم «أمس» تنعقد بنصاب الانعقاد، مشيراً إلى أن التقرير الخاص بالصهيوني ولم يتم الاتفاق والتنسيق على قانون



■ النواب يبدون حنقهم على غياب الحكومة

مقاطعة جلسة طلبها 37 نائباً هروب مدبر وأمر خطير ولن نتخلي عن دورنا

السياسي والبرلماني في حماية الدستور

عبد الكريم الكندري: الحكومة كانت تملك الحضور «فماذا تغير اليوم»!

..حكومة تكذب على شعبها وعذرنا أقبح من ذنبها

في كيفية اختيار نوابه الذين يدافعون عن إرادة الأمة ويحققون مصالح الأمة، كاشفاً عن بيان يتم صياغته موقع من مجموعة كبيرة من النواب. وأكد أن هروبا مدبر وعدم حضورها الجلسة التي طلبها 37 نائباً أمر خطير، ولن نتخلي عن دورنا السياسي والبرلماني في حماية الدستور. ووجه الحرف رسالة إلى الشعب الكويتي بأن يتحمل مسؤولياته

بتقديمه في المجلس السابق، وحصل على 27 صوتاً تقريباً والحكومة كانت بخيلها ورجلها ولم يرغب منها شخص. وأكد أن هروبا مدبر وعدم حضورها الجلسة التي طلبها 37 نائباً أمر خطير، ولن نتخلي عن دورنا السياسي والبرلماني في حماية الدستور. ووجه الحرف رسالة إلى الشعب الكويتي بأن يتحمل مسؤولياته

الدستوري المادة 106 لسمو الأمير لتعليق أعمال المجلس يقصد أن يكون هناك عذر دستوري بالإحضار الحكومة، معتبراً أن عدم حضور الحكومة ممارسة غير صحيحة من الحكومة وتعطل البرلمان. وأكد أن هذا السلاح الخطير الذي مورس ضد أناس من أبناء الأسرة الحاكمة، وعلى سياسيين وبرلمانيين وعلى تجار خالفوا بعض المتفذين على مصالحهم التجارية. وأكد أن هذا السلاح الخطير تستخدمه الحكومة لإبعاد الخصوم السياسيين أو التجاريين. وأوضح أن هناك طلباً مكتمل الإركان قدم من 37 نائباً إلا أن الحكومة لم تحضر، مؤكداً أن الذي يحدد انعقاد الجلسات هو المادة «97» من الدستور التي تبين كيفية انعقاد الجلسات بشرط حضور أكثر من نصف أعضائه. وأضاف أن المادة لم تميز بين وزير أو عضو بل فقط اشترطت حضور أكثر من نصف أعضاء المجلس، وحضور الحكومة هو لمعرفة ما يحدث داخل البرلمان، إلا أنها اتخذتها ذريعة وتتمسك بالمادة 116 من الدستور. وبين أن هذه المادة تكلمت عن واجبات الحكومة رئيساً وأعضاء ولم تتكلم عن كيفية انعقاد الجلسات، مطالبا بعدم الخلط بين المادتين 116 و97 من الدستور. وقال إن المشروع

الحرف: عدم حضور الحكومة الجلسة الخاصة مخالف لنص المادة «97» من الدستور

وأضاف أن المادة لم تميز بين وزير أو عضو بل فقط اشترطت حضور أكثر من نصف أعضاء المجلس، وحضور الحكومة هو لمعرفة ما يحدث داخل البرلمان، إلا أنها اتخذتها ذريعة وتتمسك بالمادة 116 من الدستور. وبين أن هذه المادة تكلمت عن واجبات الحكومة رئيساً وأعضاء ولم تتكلم عن كيفية انعقاد الجلسات، مطالبا بعدم الخلط بين المادتين 116 و97 من الدستور. وقال إن المشروع



■ مغادرة القاعة



■ النواب يهزمون بالخروج



■ وابتسامه من القلب